

تاج العروس من جواهر القاموس

تَرَبَّيَّعَتْ مُوَاسِلًا وَذَا أَمْرٍ ... فمُلَّتَقَى الْبَطْنَيْنِ مِنْ حَيْثُ انْفَجَرَ .
وكان رسولُ الله ﷺ عليه وسلامٌ خَرَجَ إِلَيْهِ لَجَمْعِ مُحَارِبِ فَهْرَبِ الْقَوْمِ مِنْهُ إِلَى
رُؤُوسِ الْجِبَالِ وَزَعِيمِهِمْ دُعُوتُورُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ فَعَسَّكَرَ الْمُسْلِمُونَ بِهِ .

وذو أمرٌ مثلهُ مشدداً : ماءٌ أو قريةٌ من الشام . والأُميرِ يسيِّمُ ومَحَلَّةٌ
الأُمير : قَرِيَّتَانِ بِمِصْرَ .
تَذَوُّرٌ : قَالَ ابْنُ عَزَّ وَجَلَّ : " وَإِذَا أُرِدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرِيَّةً أَمَرْنَا
مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا " قَالَ ابْنُ مَنْطُورٍ : أَكْثَرُ الْقَرَاءِ " أَمَرْنَا " وَرَوَى
خَارِجَةٌ عَنْ نَافِعٍ : " أَمَرْنَا " بِالْمَدِّ وَسَائِرُ أَصْحَابِ نَافِعٍ رَوَوْهُ عَنْ مَقْصُورٍ
. وَرَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو : " أَمَرْنَا " بِالتَّشْدِيدِ وَسَائِرُ أَصْحَابِهِ رَوَوْهُ
بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ وَبِالْقَصْرِ وَرَوَى هُدُوبَةُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَامَةَ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ
بِالتَّشْدِيدِ وَسَائِرُ النَّاسِ رَوَوْهُ عَنْهُ مَخْفِئًا وَرَوَى سَلَامَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ :
مَنْ قَرَأَ : " أَمَرْنَا " خَفِيْفَةً فَسَّرَهَا بَعْضُهُمْ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا بِالطَّاعَةِ
فَفَسَقُوا فِيهَا أَنْ الْمُتْرَفَ إِذْ أُمِرَ بِالطَّاعَةِ خَالَفَ إِلَى الْفِرَاءِ :
وَقَرَأَ الْحَسَنُ : " أَمَرْنَا " وَرَوَى عَنْهُ : " أَمَرْنَا " قَالَ وَرَوَى عَنْهُ بِمَعْنَى
أَكْثَرْنَا قَالَ : وَلَا نَرَى أَنَّهَا حُفِظَتْ عِنْدَهُ لِأَنَّهَا لَا نَعْرِفُ مَعْنَاهَا هُنَا وَمَعْنَى أَمَرْنَا
بِالْمَدِّ أَكْثَرْنَا قَالَ : وَقَرَأَ أَبُو الْعَالِيَةِ : أَمَرْنَا وَهُوَ مُوَافِقٌ لِتَفْسِيرِ ابْنِ
عَبَّاسٍ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ : سَلَطْنَا رُؤُوسَهُمَا فَفَسَقُوا وَقَالَ الزَّجَّاجُ نَحْوًا مِمَّا
قَالَ الْفَرَّاءُ قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ : " أَمَرْنَا " بِالتَّخْفِيفِ فَالْمَعْنَى أَمَرْنَا بِالطَّاعَةِ
فَفَسَقُوا فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : أَلَسْتَ تَقُولُ : أَمَرْتُ زَيْدًا فَضَرَبَ عَمْرًا وَالْمَعْنَى أَنَّكَ
أَمَرْتَهُ أَنْ يَضْرِبَ فَهَذَا اللَّفْظُ لَا يَدُلُّ عَلَى غَيْرِ الضَّرْبِ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ :
أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا " أَمَرْتُكَ فَعَصَيْتَنِي فَقَدْ عَلِمَ أَنَّ
الْمَعْنَى مَخَالَفَةَ الْأَمْرِ وَذَلِكَ الْفِسْقُ مُخَالَفَةُ أَمْرِ اللَّهِ ﷻ وَقَرَأَ الْحَسَنُ :
أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا " عَلَى مِثَالِ عَلِمْنَا قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَعَسَى أَنْ تَكُونَ هَذِهِ لُغَةً
ثَالِثَةً قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ أَمَرْنَا هُمْ بِالطَّاعَةِ فَعَصَوْا قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ مِنَ
الإِمَارَةِ قَالَ : وَقَدْ قِيلَ : أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا : كَثَرْنَا مُتْرَفِيهَا وَالدَّلِيلُ عَلَى
هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " خَيْرُ الْمَالِ سِكِّتَةٌ مَأْبُورَةٌ أَوْ مُهْرَةٌ "

مَأْمُورَةٌ " أَي مَكْتَبَةٌ .

تَكْمِيلٌ :